

1954- حكم من حلف بالطلاق أن لا يذهب لمكان ثم نسي وذهب -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم من الحناكية مستمع الرمز الى اسمه بالحروف ميم هاء عين يسأل ويقول انني قد حلفت بالطلاق بانني لا اذهب الى مكان معين ولكنني نسيت هذا الحلف وذهبت الى ذلك المكان ولم اتذكر الا بعد ثلاث سنين - 00:00:00

ما الحكم حينئذ جزاكم الله خيرا؟ اذا كنت ناسيا الله تعالى يقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا في قضية الطلاق هذا يحتاج الى نظر فاذا كنت نويت ايقاع الطلاق عند ذهابك الى هذا المكان فانه يقع بك - 00:00:20

طلقة واحدة يقع منك طلقة واحدة على زوجتك. واما ان كنت نويت منع نفسك من الذهاب الى هذا المكان ولم تقصد ايقاع الطلاق الصحيح من اقوال اهل العلم انه يلزمك كفارة يمين لان الطلاق في هذه الحالة يجري مجرى اليمين - 00:00:40

الله تعالى قد فرض الله لكم تحلتا ايمانكم وتحلت الايمان هي الكفارة. نعم - 00:01:00